

قانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٨٧

بتحديد مرتب ومخصصات رئيس الجمهورية

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصلناه :

(المادة الاولى)

يحدد مرتب رئيس الجمهورية بمبلغ ١٢٠٠٠ جنية سنويا ، وبدل التمثيل ، بمبلغ ١٢٠٠٠ جنية سنويا .

ويستحق معاشا يساوى مجموع المرتب وبدل التمثيل المشار إليهما .

ويؤول هذا المعاش من بعده لزوجته طوال حياتها ما لم تتزوج ولأولاده البنين حتى الانتهاء من دراستهم الجامعية أو باوغهم سن الثامنة والعشرين أيهما أقرب ، والبنات إلى أن يتزوجن ، ويتم توزيع المعاش بين المستحقين وفقا لأحكام قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والقوانين المعدلة له وطبقا للأحكام والقواعد التى يصدر بها قرار من رئيس الجمهورية ولا يخضع بدل التمثيل والمعاش المستحق وفقا لأحكام هذا القانون لأية ضرائب أو رسوم .

(المادة الثانية)

تكفل الدولة تدون مقابل مسكنا ملائما بعد لسكنى رئيس الجمهورية بعد تركه منصبه ولاسرتة حال حياته ، ومن بعده لزوجته ولأولاده طبقا للأحكام والقواعد المنصوص عليها فى المادة السابقة .

وتتحمل الدولة التكاليف اللازمة لتوفير الحراسة والأمن والرعاية اللازمة لرئيس الجمهورية السابق ، كما تتحمل بجميع الضرائب والرسوم المقررة على شاغلى المساكن . ويصدر رئيس الجمهورية القرارات المنفذة لذلك .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القانون .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره مع مراعاة ما تقتضى به المادة ٨٠ من الدستور .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ ذى القعدة سنة ١٤٠٧ (٥ يوليه سنة ١٩٨٧)

حسنى مبارك

قانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٧

بشأن تحديد مرتبات نائب رئيس الجمهورية ، ورئيسى مجلسى الشعب والشورى ، ورئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

يحدد مرتب نائب رئيس الجمهورية بمبلغ ٦٠٠٠٠ جنيه سنويا ، وبديل التمثيل بمبلغ ٦٠٠٠٠ جنيه سنويا .

ويستحق معاشا يساوى مجموع المرتب وبديل التمثيل المشار إليهما .